فيقع في الحرام ولا يشعر والى هذا النور الاشارة بقوله تعالى افمن
شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه والى ذلك الظلام الاشارة
بقوله تعالى فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله قلت وكانه صلى الله عليه
اراد حال الغالب ممن وقع في الشبهات لا كل من وقع فيها او يكون اراد
من الغالب عليه الوقوع في الشبهات السادس قوله عليه السلام
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه هذا من احسن التشبيه وادل
على التحذير في هذا المعنى والحمى المحظور على غير مالكه وهو الذي لا يقرب
احتراما لمالكه وهو بمعنى المحمي فالمصدر فيه واقع موقع اسم المفعول
وتثنيته حميان وسمع الكسائي تثنيته حموان والصواب الاول لانه
من باب فتى ورحى مما لامه ياء فيه دليل على سد الذرايع والتباعد
عما يحاذر وان ظن السلامة في مقاربته والاصل في ذلك ان ملوك العرب
كانت تحمي مراعي لمواشيها الخاصة بها وتحرج بالتوعد بالعقوبة على
من قربها فالخايف من عقوبة ذلك يتحاماها ولا يقرب منها اذ لو قرب منها
كان الغالب وقوعه فيها وان وقع الحذر اذ الماشية لا يمكن حصرها
وضبطها لاسيما اذا كانت الماشية كثيرة منتشرة فالاحتياط له ان
يجعل بينه وبين ذلك الحمى مسافة لا يمكن معها انقلاب الشاذ والقاذ
الى ذلك الحمى لبعدها عنه فلذلك محارم الله عز وجل لا ينبغي ان يحوم حولها
مخافة الوقوع فيها على ما تقدم من الوجهين ويوشك اخو افعال
المقاربة العشرة وهو بكسر الشين رباعي من اوشك ومعناه يحو

ويقرب والمعنى يقع في الحرام سريعا ولا بد ويرتع بفتح اليا والتا
ومعناه اكل الماشية من المرعى واصله اقامتها فيه في بسطها في الاكل
منه ومنه قوله تعالى حكاية عن اخوة يوسف عليهم السلام نرتع ونلعب
اي ننعم ونلهو ويقال رتع ياكل ومن قرا نرتع بضم النون وكسر التا
فمعناه نرتع ابلنا ومن قرا بكسر العين فهو يفتعل والله اعلم السابع
قوله عليه السلام الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد
كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا استفتاح كلام وحرفا الاستفتاح
الا واما فاذا وقعت ان بعد الا هذه كانت مكسورة لا غير نحو قوله تعالى
الا انهم هم المفلحون الا انهم هم المفسدون وكما هي في هذا الحديث
وان وقع بعد اما كان فيها الكسر والفتح تقول اما ان زيدا قايم
بكسر ان وفتحها وكذلك اذا وقعت بعد اذ على ما هو مقرر في كتب العربية
والجسد البدن تقول منه تجسد كما تقول من الجسم تجسم والجسد
ايضا الزعفران او نحوه من الصبغ وهو الدم ايضا قال النابغة
وما اهريق على الانصاب من جسد قاله الجوهري والمضغة قدر
ما يمضغه الماضغ من لحم او غيره كما تقدم والمراد بها هنا القلب
كما فسرها عليه الصلاة والسلام يعني بذلك صغر جرمها وعظم قدرها
وصلحت بفتح اللام في الماضي وضمها في المستقبل وكذلك فسد يفسد
ويقال صلح وفسد بضم العين فيهما اذا صار الصلاح والفساد
له سجية كظرف وظرف وليس المراد بالصلاح والفساد هنا هذه

Copyright © King Saud University